أبو ذر.. إشتراكي أم شيوعي أم مسلم؟!

Presented By: https://jafrilibrary.com/

الطبعة الثالثة

١٤٣٠هـ ـ ٢٠٠٩م.

المركز الإسلامي للدراسات

أبو ذر.. إشتراكي أم شيوعي أم مسلم؟!

السيد جعفر مرتضى العاملي

المركز الإسلامي للدراسات

Presented By: https://jafrilibrary.com/

بسم الله الرحمن الرحيم

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على محمد وآله الطيبين الطاهرين

أبو ذر في سطور:

ـ هو أبو ذر، جندب بن جنادة الغفاري.. وقيل في اسمه واسم أبيه غير ذلك.

ـ كان يعبد الله قبل مبعث النبي «صلى الله عليه وآله» بثلاث سنين كما يقولون..

ـ أسلم رابعة أربعة، وقيل خامساً، فهو من السابقين إلى الإسلام.

ـ وهو أول من جهر في مكة بإسلامه ـ على ما يظهر ـ فنالته قريش بالأذى، ولولا أن طريق تجارتها إلى الشام على قبيلة غفار، فلربما كانت قضت عليه.

ـ وبعد أن أسلم عاد إلى قومه فدعاهم إلى الإسلام، فأسلمت على يديه قبيلة غفار وجماعة من أسلم..

ـ أقام في عسفان على طريق قوافل قريش: فكلما أقبلت عير لقريش احتجزوها حتى يقولون: «لا إله إلا الله، وأن محمداً رسول

الله»، فمن قالها خلى سبيله، ومن أبي تعرض للعقاب.. وظل على ذلك حتى هاجر.

ـ هاجر إلى المدينة بعد أُحد.. ولكن عمر قد ألحقه في العطاء بأهل بدر لمكانته وجلالته.

ـ كان طويلاً أسمر اللون نحيفاً.

ـ في غزوة تبوك أبطأ عليه بعيره، فسبقه الجيش، فلحقه ماشياً يحمل أمتعته على ظهره.

ـ هو أول من حيَّا النبي «صلى الله عليه وآله» بتحية الإسلام ـ كما يقولون ـ.

ـ وقد ورد عن الرسول «صلى الله عليه وآله» والأئمة «عليهم السلام» في حقه كلمات كثيرة تعرب عن شخصيته وجلالته.

ـ أحد الأركان الأربعة.

ـ أحد الثلاثة الذين لم يتأثروا بالأحداث التي حصلت بعد الرسول «صلى الله عليه وآله»، وظلوا على الولاء التام لأهل البيت «عليهم السلام» ثم لحقهم الناس بعد.

ـ بايع النبي «صلى الله عليه وآله» على أنه لا تأخذه في الله لومة لائم، وعلى أن يقول الحق وإن كان مراً.

ـ وهو أحد من امتنع عن بيعة أبي بكر، حتى جاؤوا بأمير المؤمنين «عليه السلام» كرهاً فبايع.

ـ وهو أحد الذين صلوا على فاطمة الزهراء «صلوات الله وسلامه عليها»..

ـ وهو الذي لم يمتنع عن الحديث عن رسول الله «صلى الله عليه وآله» رغم منع السلطات، ولم يكترث بتهديداتهم، وقال: «والله لو وضعتم الصمصامة على هذا (وأشار إلى فمه) على أن أترك كلمة سمعتها من الرسول «صلى الله عليه وآله» لأنفذتها قبل أن يكون ذلك».

ـ وهو الذي بُذلت له الأموال ليتنازل عن موقفه وجهره بالحق، فأبى وتعرض لمختلف أنواع البلاء والنكال.

ـ عرف وأدرك دور الأحبار واليهود في السياسة وتأثيرهم في المسلمين، فجهر بحقيقة ما أدركه، فتعرض لغضب الحكام ولتنكيلهم به.

ـ بسبب إصراره على أن يحدث بما سمعه عن النبي «صلى الله عليه وآله»، وأيضاً بسبب موقفه من تدخلات اليهود وأحبارهم في شؤون المسلمين وقراراتهم، وأيضاً بسبب اعتراضه على سيرة الحكام في بيت مال المسلمين، وكذلك من أجل نشره لفضائل أمير المؤمنين «عليه السلام»، ووصي رسول رب العالمين واستخلاف النبي «صلى الله عليه وآله» إياه ـ من أجل ذلك.. نفاه القوم عن حرم الله، وحرم رسوله (فقتلوه فقراً وجوعاً، وذلاً، وضراً وصبراً) على حد تعبير الرواية..

ـ نفاه عثمان ـ للأسباب ـ المتقدمة إلى الشام.

ـ في الشام ـ بعد أن فشلت محاولات معاوية لتطويق موقف أبي ذر ـ سواء عن طريق الترغيب أو عن طريق الترهيب عاد فكتب إلى عثمان بأمره، فأمره أن يحمله إليه على قتب يابس، وأن يعنفوا به السير.. ففعل، ولم يصل أبو ذر إلى المدينة إلا بعد أن انسلخ لحم فخذيه.

ـ وفي المدينة بعد أن رأى عثمان أنه لا يزال على موقفه، وبعد أن تصدى أبو ذر لكعب الأحبار متحدياً بذلك الخليفة عثمان، عاد عثمان فنفاه من جديد إلى الربذة أبغض الأمكنة إليه.

ـ ومما يذكر هنا موقف علي «عليه السلام» والحسنين «عليهما السلام» ومن معهم حينما خرجوا لوداعه «رحمه الله» حينما سُيِّر إلى الربذة وما جرى بين علي «عليه السلام» وعثمان ومروان.. هذا بالإضافة إلى مواقف أخرى لعلي «عليه السلام» مع عثمان حول قضية أبي ذر.

ـ وكان ما فعله عثمان بأبي ذر من جملة ما نقمه الناس على عثمان، ومن أسباب ثورة الناس ضده.

ـ مات أبو ذر «رحمه الله» في الربذة (منفاه) في سنة ٣١ أو ٣٢ للهجرة قال العسقلاني: وعليه الأكثر..

ـ صلى على أبي ذر جماعة من المؤمنين (حسب ما أخبر به الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله») وكان من بينهم الأشتر

«رحمه الله»، وابن مسعود وكان ذلك هو سبب ما جرى بين عثمان وابن مسعود، كما هو معروف ومشهور..

ـ لقد أخبر الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» أبا ذر بما يجري عليه، وأمره بالصبر حتى يلقى الله تعالى، وعدم حمل السلاح ضدهم.. فامتثل «رحمه الله» أمر الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله»، وصبر على المحن والبلايا التي واجهها، حتى لقي ربه..

فالسلام عليك يا أبا ذر يوم ولدت، ويوم عشت مسلماً مظلوماً صابراً محتسباً، ويوم تبعث وحدك حياً.. وأيضاً يوم تُزف إلى الجنة وحدك بعد أن تقف لتشكو إلى الله ما فعله بك الحاقدون والمستأثرون **(وَسَيَعْلَمُ الَّذِينَ ظَلَمُوا أيَّ مُنْقَلَبٍ يَنْقَلِبُونَ)** (١).

(١) الآية ٢٢٧ من سورة الشعراء.

تقديم:

بسم الله الرحمن الرحيم

والحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على محمد وآله الطاهرين واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين، إلى قيام يوم الدين.

وبعد..

أبو ذر.. هذا الصحابي الجليل، له موقف من عثمان بن عفان ومعاوية، لا يزال موضع أخذ ورد بين الباحثين والمؤرخين، وقد اختلفت نظرياتهم، وتباينت آراؤهم حوله بشكل ملفت للنظر تبعاً «لاختلاف العصبيات والدوافع تجاه هذه القضية. حتى لقد وصموا هذا الصحابي الجليل أخيراً»، بالاشتراكية تارة، والشيوعية أخرى. ونحن لا بد لنا أولاً من ذكر بعض أقوال ونظريات هؤلاء المؤرخين والباحثين. ثم نعقب ذلك بما نراه مقنعاً ومقبولاً على التساؤلات في المقام، فنقول:

آراء ونظريات:

١ ـ قال ابن الأثير وأبو هلال العسكري:

كان أبو ذر يذهب إلى أن المسلم لا ينبغي أن يكون، له في ملكه أكثر من قوت يومه وليلته أو شيء ينفقه في سبيل الله أو يعده لغريم

ويأخذ بظاهر القرآن: (..**وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ**) (١) . فكان يقوم بالشام، ويقول:

يا معشر الأغنياء والفقراء بشر الذين يكنزون الذهب والفضة ولا ينفقونها في سبيل الله بمكاوٍ من نار تكوي بها جباههم وجنوبهم وظهورهم.

فما زال حتى ولع الفقراء بمثل ذلك وأوجبوه على الأغنياء.

وشكى الأغنياء ما يلقون منه، فأرسل إليه معاوية بألف دينار في جنح الليل، فأنفقها.

فلما صلى معاوية الصبح دعا رسوله الذي أرسله إليه، فقال: اذهب إلى أبي ذر، فقل له: انقذ جسدي من عذاب معاوية، فإنه أرسلني إلى غيرك، وإني أخطأت بك، ففعل ذلك.

فقال له أبو ذر: يا بني، قل له: والله ما أصبح عندنا من دنانيرك دينار، ولكن أخرنا ثلاثة أيام حتى نجمعها.

فلما رأى معاوية بأن فعله يصدق قوله كتب إلى عثمان الخ.. (٢) .

رأي ابن كثير: قلت: كان من مذهب أبي ذر «رض» تحريم ادخار ما زاد على نفقة العيال، وكان يفتي بذلك، ويحثهم عليه، ويأمرهم به ويغلظ في خلافه، فنهاه معاوية؛ فخشي أن يضر بالناس

---

(١) الآية ٣٤ من سورة التوبة.

(٢) الكامل لابن الأثير ج٣ ص١١٥ وليراجع الأوائل ج١ ص٢٧٦ ـ ٢٧٧.

في هذا، فكتب يشكوه إلى أمير المؤمنين عثمان، وأن يأخذه إليه؛ فاستقدمه عثمان إلى المدينة وأنزله بالربذة، وحده، وبها مات «رض» في خلافة عثمان (١).

وقال في أبي ذر: إنه كان ينكر على من يقتني مالاً من الأغنياء ويمنع أن يدخر فوق القوت، ويوجب أن يتصدق بالفضل، ويتأول قول الله سبحانه وتعالى: (..**وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ**) (٢)، فينهاه معاوية عن إشاعة ذلك فلا يمتنع، فبعث يشكوه الخ.. (٣).

٣ ـ الشوكاني: «..واختلف أهل العلم في المال الذي أديت زكاته: هل يسمى كنزاً؟ أم لا فقال قوم: هو كنز، وقال آخرون: ليس بكنز، ومن القائلين بالأول أبو ذر، وقيده بما فضل عن الحاجة» (٤).

٤ ـ الآلوسي: «..أخذ بظاهر الآية فأوجب انفاق جميع المال، والفاضل عن الحاجة أبو ذر «رض» وجرى لذلك بينه وبين معاوية «رض» في الشام ما شكاه إلى عثمان في المدينة، فاستدعاه فرآه مصراً الخ..» (٥).

---

(١) تفسير القرآن العظيم ج٢ ص٣٥٢.

(٢) الآية ٣٤ من سورة التوبة.

(٣) البداية والنهاية ج٧ ص١٥٥.

(٤) فتح القدير ج٢ ص٣٥٦.

(٥) تفسير الآلوسي ج١٠ ص٨٧ والغدير ج٨ ص٣٦٧ عنه.

٥ ـ لجنة الفتوى بالأزهر: «..وذهب أبو ذر الغفاري «رض» إلى أنه يجب على كل شخص أن يدفع ما فضل عن حاجته من مال مجموع ما عنده في سبيل الله، أي في سبيل البر والخير، وأنه يحرم ادخار ما زاد عن حاجته، ونفقة عياله..

إلى أن يقول: والحق أن هذا مذهب غريب من صحابي جليل كأبي ذر، وذلك لبعده عن مبادئ الإسلام، وعما هو الحق الظاهر الواضح، ولذلك استنكره الناس في زمنه واستغربوه»[(١)].

والظاهر: أن مرادهم بالناس هو الهيئة الحاكمة كما سيتضح..

٦ ـ جبران ملكوت: وقريب من ذلك ما قاله الكاتب المسيحي جبران ملكوت في مقال له في جريدة الأخبار العراقية عدد ٢٥٠٣ سنة ١٣٦٨هـ.

٧ ـ الرصافي:

إنما الحق مذهب الاشتراكية فيما يختص في الأموال

مذهب قد نحى إليه أبو ذر قديماً، في غابر الأجيال.

٨ ـ أحمد أمين: يرى: أن رأي أبي ذر في الأموال شبيه جداً برأي «مزدك»، فبعد أن ذكر رواية الطبري قال: «فترى من هذا أن رأيه قريب جداً من رأي مزدك في الأموال..».

---

(١) الغدير ج٨ ص٣٦٢ عن مجلة الوقت المصرية الصادرة سنة ١٣٦٧ عدد ١.

ثم ذكر: أنه تلقاه من ابن سبأ اليهودي، ثم قال: «..فمن المحتمل القريب: أن يكون قد تلقى هذه الفكرة من مزدكية العراق أو اليمن، واعتنقها أبو ذر حسن النية» في اعتقادها، وصبغها بصبغة الزهد التي كانت تجنح إليها نفسه الخ.. (١).

٩ ـ آخرون: وقد أشار العلامة الأميني في كتابه: الغدير ج٨ ص٣٨٠ إلى ما ذكره الخضري في محاضراته ج٢ ص٣٦ و ٣٧ وعبد الحميد العبادي في كتابه: صور من التاريخ الإسلامي ص١٠٩ تحت عنوان: أبو ذر الغفاري.. ومحمد أحمد جاد المولى في كتاب: إنصاف عثمان ص٤١ و ٤٥ وصادق إبراهيم عرجون في كتاب: عثمان بن عفان ص٣٥ وعبد الوهاب النجار في كتاب: الخلفاء الراشدون ص.٣١٧

١٠ ـ الغضبان: ..وقد حال منير الغضبان في كتابه «أبو ذر الغفاري: الزاهد المجاهد»: أن يظهر أنه لم يكن ثمة خلاف بين أبي ذر وعثمان.. وإنما كانا على تمام الوفاق والانسجام وأن كلاً منهما كان يعظم الآخر ويجله، ولم يحصل بينهما أية كدورة ومشاجرة، وأن عثمان لم ينف أبا ذر إلى الشام ولا إلى الربذة، وإنما كان أبو ذر ينصح الناس بالزهد بالدنيا لا أكثر ولا أقل. وأنه لم يكن ثمة فقراء يخاف من ثورتهم ضد الهيئة الحاكمة.. إلى آخر ما هنالك من أمور

---

(١) راجع: فجر الإسلام ص١١٠ و ١١١.

يذكرها تخالف ضرورة التاريخ.

١١ ـ أما العلامة الطباطبائي، فيقول: «فالآية ناظرة إلى الكنز الذي يصاحبه الامتناع عن الإنفاق في الحقوق المالية الواجبة لا بمعنى الزكاة فقط، بل بمعنى يعمها وغيرها من كل ما يقوم عليه ضرورة المجتمع الديني، من الجهاد وحفظ النفوس من الهلكة ونحو ذلك».

وقال: «فالآية إنما تنهى عن الكنز لهذه الخصيصة، التي هي إيثار الكانز نفسه بالمال من غير حاجة إليه على سبيل الله مع قيام الحاجة إليه»(١).

وقال: «وقصص أبي ذر واختلافه مع عثمان ومعاوية معروفة مضبوطة، في كتب التاريخ، والتدبر فيما مر من أحاديثه وما قاله لمعاوية: إن الآية لا تخصص بأهل الكتاب، وما خاطب به عثمان، وواجه به كعباً» يدل على أنه إنما فهم من الآية ما قدمناه: إنها توعد على الكف من الإنفاق في السبيل الواجب(٢).

حقيقة موقف أبي ذر:

وبعد كل ما تقدم، وبعد أن عرفنا بعض الآراء والنظريات حول آراء وأفكار أبي ذر.. ولاحظنا أنها متغايرة وحتى متباينة تقريباً، فإننا

---

(١) الميزان ج٩ ص٢٥١ و ٢٥٨.

(٢) الميزان ج٩ ص٢٥١ و ٢٥٨.

نقول:

إن أبا ذر لم يكن يؤمن بوجوب إنفاق كل ما زاد على النفقة، ولا كان ينكر على الهيئة الحاكمة تملك الأموال.. ولا كان يدعو إلى التزمت وترك الدنيا، والإعراض عنها بحيث يضر بالعيش، وعمران الحياة.. ولا كان يدعو إلى الانفاق الواجب الزائد على الزكاة، مما لابد منه في السبيل الواجب.

نعم.. ليس كل ذلك هو محط نظر أبي ذر في نزاعه مع الهيئة الحاكمة آنذاك وإنما هو يقول: بجواز ملكية كل ما يأتي بالطرق المشروعة بعد إخراج حقوق الله منه، من الزكاة والخمس، وما إلى ذلك ولا يجب إنفاقه ولكنه ينكر على عثمان ومعاوية والأمويين استئثارهم ببيت مال المسلمين، وانفاقه على شهواتهم، ومآربهم، ولذائذهم الشخصية وحرمان الناس الآخرين منه.

وأما أدلة الإثبات لذلك:

فنستطيع أن نجملها في الأمور التالية:

أولاً: إن أبا ذر يأمر عثمان باتباع سنة صاحبيه: أبي بكر وعمر في الأموال، قال عثمان: كذبت، ولكنك تريد الفتنة، وتحبها، وقد أنغلت الشام علينا.

فقال أبو ذر: اتبع سنة صاحبيك لا يكن لأحد عليك كلام[(١)].

---

(١) فتوح ابن اعثم ج٢ ص١٥٨ وشرح النهج للمعتزلي ج٣ ص٥٦ وج٨

ولما فعل عثمان بأبي ذر ما فعل، وأرسله عثمان إلى الشام؛ ليكون بعيداً عنه، ويعيش تحت الإشراف والرقابة من قبل معاوية وأعوانه.. وليواجه الكثير من الأذى، وأنواع المصاعب والإهانات.. ـ لما كان ذلك ـ قال علي «عليه السلام» لعبد الرحمن بن عوف: هذا عملك. في إشارة منه إلى دور ابن عوف في السقيفة في تكريس الأمر لصالح عثمان.

فقال عبد الرحمن: إذا شئت فخذ سيفك، وآخذ سيفي؛ إنه قد خالف ما أعطاني (١). أي خالف ما أخذه عليه في قضية الشورى، من العمل بالكتاب والسنة، وسنة أبي بكر وعمر.

ومن الواضح: أن صاحبيه «أبا بكر وعمر» كانا يقبلان بملكية ما زاد عن الحاجة، إذا كان قد أدى حق الله فيه. ولا يوجبان إنفاق الزيادة.

كما أن غضب الصحابة لأبي ذر، وخصوصاً علي والحسنان «عليهم السلام» منهم، وكذلك عمار، وعبد الرحمن بن عوف، الرجل الثري المعروف (والذي مات بعد رجوع أبي ذر من الشام منفاه الأول)، وسائر الصحابة ـ إن غضب هؤلاء له ـ يدل على أنهم كلهم كانوا يشاطرونه رأيه، ويذهبون مذهبه، مع أن من بينهم من ترك من

ص٢٥٩ والغدير ج٨ ص٢٩٧ و ٢٩٨.

(١) أنساب الأشراف ج٥ ص٥٧.

الذهب ما يكسر بالفؤوس، وقد مات بعد إرجاع أبي ذر من الشام.

ولو كان أبو ذر ينكر عليهم مجرد جمع المال، لما كان عبد الرحمن بن عوف من مؤيديه، فإنه لما مات عبد الرحمن بن عوف، وجيء بتركته حالت البدر بين عثمان وبين الرجل القائم. وحينما يسأل عثمان كعب الأحبار عن رأيه فيمن ترك هذا المقدار من المال، ويعطي كعب رأيه، يضرب أبو ذر رأسه بعصا.. وتكون النتيجة هي نفيه إلى الربذة، حسبما هو معلوم (١).

ومما يدل على غضبهم له:

ما قاله البلاذري وغيره: «وقد كانت من عثمان قبل هنات إلى عبد الله بن مسعود، وأبي ذر، فكان في قلوب هذيل وبني زهرة، وبني غفار وأحلافهما، من غضب لأبي ذر ما فيها..» (٢).

وعند المعتزلي عن أبي ذر: «لم يكن في أهل المدينة إلا من كان راضياً، بقوله عاتباً بمثل عتبه، إلا أنهم كانوا بين مجاهر بما في نفسه، مخف ما عنده، وما في أهل المدينة إلا من رثى لأبي ذر مما حدث عليه ومن استفظعه، ومن رجع إلى كتب السيرة عرف ما

---

(١) راجع: مروج الذهب ج٢ ص٣٤٠ ومسند أحمد ج١ ص٦٣ وراجع: حلية الأولياء ج١ ص١٦٠.

(٢) أنساب الأشراف ج٥ ص٢٦ و ٦٨ وتاريخ الخميس ج٢ ص٢٦١ وكتاب الثقات لابن حبان ج٢ ص٢٥٨ و ٢٥٩.

ذكرناه»[(١)].

وتقدم: تذاكر علي «عليه السلام» وعبد الرحمن بن عوف فعل عثمان؛ فقال علي: هذا عملك.

فقال عبد الرحمن: إذا شئت فخذ سيفك، وآخذ سيفي؛ إنه قد خالف ما أعطاني.

ولكن الراوي ذكر: أن هذا الكلام كان بعد وفاة أبي ذر..

وواضح: أن ذلك لا يصح لأن ابن عوف قد توفي بعد رجوع أبي ذر من الشام وقبل نفيه إلى الربذة كما يدل عليه مشادة أبي ذر مع كعب الأحبار، وضربه له حتى غضب عثمان لكعب ونفا أبا ذر.

فلعل هذه القضية بين علي «عليه السلام» وعبد الرحمن قد حصلت حين نفي أبي ذر إلى الشام، لا بعد وفاة أبي ذر، ولعلها حرفت لحاجة في النفس قضيت.

وعلى كل حال، فإن عد ما فعله عثمان بأبي ذر من المطاعن على عثمان ومن موجبات الثورة ضده لا يخفى على أي ناظر في كتب الحديث والتاريخ[(٢)].

وثانياً: لماذا لا نجد أبا ذر ينكر على غير عثمان ومعاوية

---

(١) شرح النهج للمعتزلي ج٣ ص٥٨ و ٥٩.

(٢) راجع: تاريخ اليعقوبي ج٢ ص١٧٣ و ١٧٤ ومروج الذهب ج٢ ص٤٣٨ و ٤٣٩ والصواعق المحرقة ص١١٢ والأوائل ج١ ص٢٧٦ ـ ٢٧٩.

وغيرهم من أعضاء الهيئة الحاكمة؟!

ولماذا لا يعترض على غيرهم من الأغنياء من الصحابة وغيرهم؟! ولقد قال الزمخشري: «ولقد كان كثير من الصحابة كعبد الرحمن بن عوف وطلحة بن عبيد الله «رض» يقتنون الأموال، ويتصرفون فيها، وما عابهم أحد ممن أعرض عن القنية؛ لأن الإعراض اختيار للأفضل..» (١).

وإذا كان إنما يعيب على الأغنياء مطلقاً لأجل غناهم وحسب.. فلماذا ينفي هذا الأمر على عثمان ومعاوية فقط؟! ولماذا ينحصر خلافه مع قريش (٢) ولا يتعداها إلى الأنصار وغيرهم من أصحاب الثروات؟! فلماذا تفسد الشام على معاوية، ويخاف عثمان منه أن يفسد المدينة؟!

نعم.. لماذا تتوجه نقمة الناس على خصوص الحكام في هذه القضية، وهم لا تقصير لديهم، ولا مخالفة منهم؟! لقد كان الأجدر أن ينقم الناس على الأغنياء كلهم لا على خصوص الحكام!.. فنقمتهم على خصوص الحكام تدل على أنه إنما يتعرض لأمر يختص بالحاكم، وتكون مخالفته منحصرة به وفيه..

وقد كان في المدينة عدد من الأثرياء، يعيشون بين الناس براحة

---

(١) الكشاف ج٢ ص٢٦٧.

(٢) مسند أحمد ج٥ ص١٧٦.

واطمئنان، ونذكر منهم.

عبد الرحمن بن عوف، الذي كان يملك ـ عدا عما تقدمت الإشارة إليه ـ ألف جمل، وعشرة آلاف شاة ومئة فرس، وقد بلغ ربع ثُمْن ماله أربعة وثمانين ألف دينار (١).

طلحة بن عبيد الله الذي بنى من البيوت ما قيمته مئة ألف دينار، وكانت غلته بالعراق كل يوم ألفاً مما يسمى بـ «الوافي»، وفي الشام عشرة آلاف دينار، وخلف مقادير هائلة من الذهب والفضة (٢).

قيس بن سعد، وعبد الله بن جعفر، اللذان كانا يهبان المئات والألوف، وأخبار كرمهما قد سارت في الآفاق.

أبو سعيد الخدري الذي كان يقول: ما أعلم أهل بيت من الأنصار أكثر أموالاً منا (٣).

زيد بن ثابت الذي كان ورثته يكسرون ما خلفه من الذهب والفضة بالفؤوس، ليقتسموها فيما بينهم، وخلف من المزارع، والآبار والأموال الأخرى ما قيمته مئة وخمسون ألف دينار (٤).

---

(١) راجع: مشاكلة الناس لزمانهم.

(٢) راجع: مشاكلة الناس لزمانهم.

(٣) صفة الصفوة لابن الجوزي جج١ ص٧١٥ والغدير ج٨ ص٣٣٧ عنه.

(٤) مشاكلة الناس لزمانهم ص١٤ والغدير ج٨ ص٣٣٨ ـ ٣٣٧ وراجع ج٢ ص٨٥ ـ ٨٨.

ولحكيم بن حزام حكايات تدل على ثرائه الفاحش أيضاً (١).

يعلى بن منبه الذي خلف خمس مئة ألف دينار ذهباً، ومن البيوت والأراضي والديون ما يبلغ ثلاث مئة ألف دينار (٢).

عمر بن الخطاب.. الذي كان يملك أربعة آلاف فرس (٣) وغير ذلك (٤).

بل إن عثمان نفسه حسبما يدعون، قد جهز جيش العسرة بمئات من الأبعرة بأحلاسها واقتابها. وإن كنا نحن نشك في صحة ذلك.. ولبحث ذلك موضع آخر.

ومن أراد المزيد من المصادر حول ثروات الصحابة فليراجع كتابنا: الحياة السياسية للإمام الحسن «عليه السلام»، الفصل الثالث، حين الكلام على آثار الفتوح على الفاتحين.

ولنا هنا أن نتساءل أيضاً: أليس الثراء والغنى كان شائعاً في

---

(١) صفة الصفوة لابن الجوزي ج١ ص٧١٥ وتاريخ ابن عساكر ج٧ ص٣٢٥ ـ ٣٤٤ والغدير ج٨ ص٣٣٧ ـ ٣٣٨ عنهما، وراجع ج٢ ص٨٥ ـ ٨٨.

(٢) مشاكلة الناس لزمانهم ص١٤.

(٣) الخراج لأبي يوسف ص٥١ وإن كان يقول: إنها كانت موسومة في سبيل الله تعالى.

(٤) راجع كتابنا: الحياة السياسية للإمام الحسن «عليه السلام».. الفصل الثالث. حين الكلام على آثار الفتوح على الفاتحين.

زمن النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه؟! وأليس يقولون ـ سواء كان ذلك صدقاً أم كذباً ـ وهو الراجح لدى التحقيق ـ : إن عثمان قد جهز جيش العسرة؟! إلى غير ذلك مما يدل على مشروعية الثراء في الإسلام؟! وعدم إنكار أبي ذر ولا غيره على أحد آنئذٍ! الأمر الذي يدل على أنه لم يكن «رحمه الله» تعالى ينكر على الناس أن يملكوا المال، وتكون لهم الثروة.. وإنما كان ينكر عليهم أموراً أخرى كما سنرى.

وثالثاً: قال الأميني: «..تشريع الزكاة يدل على أن الباقي مباح لصاحبه، ولأبي ذر نفسه في آداب الزكاة أحاديث أخرجها البخاري، ومسلم، وغيرهما من رجال الصحاح، وأحمد، والبيهقي، وغيرهم؛ فلو كان يجب إنفاق بعد إخراج الزكاة فما معنى التحديد بالنصب والإخراج منها» (١).

وعن أبي ذر في حديث له عن النبي «صلى الله عليه وآله»: «لا يموت أحد منكم فيدع إبلاً وبقراً لم يؤد زكاتها إلا جاءته يوم القيامة أعظم ما كانت واسمنه تطؤه بأخفافها الخ..» (٢).

وهذا كله عدا عما رواه أبو ذر في الأموال، والنفقات والصدقات المستحبة، وقد ذكره الأميني في كتابه الغدير ج٨ عن: مسند أحمد ج

(١) الغدير ج٨ ص٣٣٨ ـ ٣٣٩.
(٢) مسند أحمد ج٥ ص١٦٩ و ١٧٠.

٥ من ص١٥١ حتى ١٧٨، والطبري ج٥ ص٦٧، والأموال لأبي عبيد ص٣٥٥، وابن ماجة ج١ ص٥٤٤، وصحيح مسلم ج٣ ص٨٢، وسنن البيهقي ج٤ ص١٨٨، والترغيب والترهيب ج١ ص٤٧ وج٢ ص٣٨/٢٣٠ وعن أبي داود، وابن خزيمة، والنسائي، والترمذي، وابن حبان، والحاكم، والدر المنثور ج٣ ص٢٣٣، عن ابن أبي شيبة وابن مردويه.

فإن روايته لذلك تدل على أنه لم يكن يوجب إنفاق ما زاد على الحاجة، إلا ما أوجبه الله تعالى من حق الزكاة، والخمس، ونحوهما وإلا.. لم يكن بالإمكان فهم المبرر للصدقات المستحبة وغيرها من النفقات..

ونضيف نحن هنا: ألم يكن أبو ذر يحفظ من القرآن إلا آية الكنز؟! ألم يمر أمامه أية آية ترتبط بالزكاة، والنفقات، والصدقات المستحبة؟! ألم يقرأ قوله تعالى: **(وَآتَيْتُمْ إِحْدَاهُنَّ قِنْطَارًا فَلَا تَأْخُذُوا مِنْهُ شَيْئًا أَتَأْخُذُونَهُ بُهْتَانًا وَإِثْمًا مُبِينًا)**؟![1].

مما يعني: أن للإنسان أن يملك قنطاراً وأن يُملكه.

ألم يقرأ آيات البيع، والشراء، والتجارة، عن تراض؟! ألم يقرأ آيات الإرث؟! وغير ذلك مما يدل على جواز تملك المال، وكون الإنسان بالخيار بين الإنفاق والإمساك، وإن كان الإنفاق أفضل؟!

---

(١) الآية ٢٠ من سورة النساء.

ورابعاً:

١ ـ عن أبي ذر: أنه قال لعثمان: لا ترضوا من الناس بكف الأذى حتى يبذلوا المعروف، وقد ينبغي لمؤدي الزكاة: أن لا يقتصر عليها حتى يحسن إلى الجيران والإخوان، ويصل القرابات، فقال لكعب: من أدى الفريضة فقد قضى ما عليه، فرفع أبو ذر محجنه، فضربه فشجه (١).

قال العلامة الطباطبائي: «فإن لفظه كالصريح، أو هو صريح في أنه لا يرى كل إنفاق فيما يفضل من المؤنة بعد الزكاة واجباً، وأنه يقسم الإنفاق في سبيل الله إلى ما يجب وما ينبغي، غير أنه يعترض بانقطاع سبيل الإنفاق من غير جهة الزكاة، وانسداد باب الخيرات» (٢).

٢ ـ ونزيد نحن هنا: أن اعتراض أبي ذر الآتي على معاوية لبنائه الخضراء، وقوله له: إن كانت هذه الدار من مال الله فهي الخيانة، وإن كانت من مالك فهو الإسراف.. هذا القول يدل على أن أبا ذر يعتقد: أن المال بعضه لله تعالى وهو بيت المال وبعضه للإنسان، وأن للإنسان حق في أن يتملك ما يبني به الخضراء، لكنه يقول: إن صرفه بهذا النحو يكون سرفاً..

---

(١) الغدير ج٨ ص٣٥١ عن الطبري، وتاريخ الأمم والملوك ج٣ ص٣٣٦ والميزان ج٩ ص٢٥٨.
(٢) الميزان ج٩ ص٢٦٣ ـ ٢٦٤.

وخامساً: إن في كلام أبي ذر نفسه ما يدل على أنه إنما كان ينكر على الحكام، أكلهم مال الله واستئثارهم بالفيء، وبيوت الأموال..

١ ـ قال البلاذري والمعتزلي، والنص له: «إن عثمان لما أعطى مروان بن الحكم وغيره بيوت الأموال، واختص زيد بن ثابت بشيء منها، جعل أبو ذر يقول بين الناس، وفي الطرقات والشوارع: بشر الكانزين بعذاب أليم، ويرفع بذلك صوته ويتلو قوله تعالى: (**..وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ**)(١)، فرفع ذلك (مروان) إلى عثمان مراراً وهو ساكت.

ثم إنه أرسل إليه مولى من مواليه: أن انته عما بلغني عنك.

فقال أبو ذر: أينهاني عثمان عن قراءة كتاب الله، وعيب من ترك أمر الله؟! فوالله الخ..»(٢).

٢ ـ عن سفيانية الجاحظ: فقال له عثمان: أنت الذي تزعم أنا نقول: «يد الله مغلولة وإن الله فقير ونحن أغنياء»؟!

فقال أبو ذر: لو كنتم لا تقولون هذا لأنفقتم مال الله على عباده، ولكني أشهد أني سمعت رسول الله «صلى الله عليه وآله» يقول: إذا بلغ بنو أبي العاص ثلاثين رجلاً جعلوا مال الله دولاً وعباد الله خولاً،

---

(١) الآية ٣٤ من سورة التوبة.

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج٣ ص٥٤ وج٨ ص٢٥٦ وأنساب الأشراف للبلاذري ج٥ ص٥٢ والغدير ج٨ ص٣٠٣ عن الأول.

ودينه دخلاً (١).

٣ ـ فلما قدم أبو ذر المدينة (أي من الشام) جعل يقول: «تستعمل الصبيان، وتحمي الحمى، وتقرب أولاد الطلقاء الخ..» (٢).

«فهو ينكر عليه إذن مخالفته الصارخة لأحكام الإسلام، وكونه يحمي الحمى وغير ذلك مما ثبت مخالفته للشرع، لا عدم إنفاقه ما زاد عن حاجته».

٤ ـ بل لقد رأينا النبي «صلى الله عليه وآله» نفسه يتنبأ بما يجري على أبي ذر، وبسببه، ونراه لا ينكر على أبي ذر موقفه، ولا يقول له: إن الحق، سوف يكون معهم، فاقبل منهم واسكت عنهم. وإنما فقط يأمره أن لا يشهر السيف؛ لأن معنى ذلك: أنه سوف يقتل من دون أن يترتب أثر على ذلك.. فقد قال النبي «صلى الله عليه وآله» لأبي ذر: كيف أنت وأئمة (ولاة) بعدي يستأثرون بهذا الفيىء؟!

قال: قلت: إذن والذي بعثك بالحق، أضع سيفي على عاتقي، ثم أضرب به حتى ألقاك، أو ألحق بك.

قال: أولا أدلك على ما هو خير من ذلك؟! تصبر حتى تلقاني (٣).

---

(١) فتوح ابن أعثم ج٢ ص١٥٦ ـ ١٥٧ وشرح النهج للمعتزلي ج٣ ص٥٥ ـ ٥٦ وج٨ ص٢٥٨.

(٢) أنساب الأشراف ج٥ ص٥٣ والغدير ج٨ ص٢٩٣.

(٣) كشف الأستار عن مسند البزار ج٢ ص٢٥٠ و ٢٥١ ومسند أحمد ج٥

وفي نص آخر: أنه «صلى الله عليه وآله» قال له: «يا أبا ذر أنت رجل صالح، وسيصيبك بلاء بعدي.

قلت: في الله؟!

قال: في الله.

قلت: مرحباً بأمر الله» (١).

٥ ـ قال العسقلاني حكاية عن غيره: «والصحيح: أن إنكار أبي ذر، كان على السلاطين الذين يأخذون المال لأنفسهم ولا ينفقونه في وجهه وتعقبه النووي بالإبطال، لأن السلاطين حينئذ كانوا مثل أبي بكر، وعمر، وعثمان، وهؤلاء لم يخونوا..» (٢).

ونتعقب نحن النووي هنا بما تعقبه به أبو ذر من قبل من أن عثمان لم يتبع سنة صاحبيه في الأموال: «اتبع سنة صاحبيك لا يكن لأحد عليك كلام».

٦ ـ وقد بنى معاوية الخضراء بدمشق، فقال أبو ذر: يا معاوية، إن كانت هذه الدار من مال الله فهي الخيانة وإن كانت من مالك فهي

ص١٨٠ بطريقين صحيحين كما قال الأميني وراجع ص١٧٨ و ١٧٩ و ١٥٦ وطبقات ابن سعد ج٤ ص١٦٦ والغدير ج٨ ص٣١٦ ـ ٣١٧ عنهما وعن أبي داود ج٢ ص٢٨٢.

(١) حلية الأولياء ج١ ص١٦٢.

(٢) فتح الباري ج٣ ص٢١٨ والغدير ج٨ ص٣٢١.

الإسراف كما تقدم (١).

٧ ـ وأخيراً... فإننا نجد عثمان وهو يحاول أن يتستر على ما يجري على بيت المال يقول:

أترون بأساً «أن نأخذ مالاً من بيت مال المسلمين فننفقه فيما ينوبنا من أمورنا ونعطيكموه؟!

فقال كعب: لا بأس.

فرفع أبو ذر العصا، فدفع بها في صدر كعب الخ..» (٢).

وهكذا.. يتضح بما لا مجال معه للشك: أن أبا ذر إنما كان ينكر على الهيئة الحاكمة تصرفها في بيت مال المسلمين، واستئثارهم بالفيء، ويصرح به في كلماته بما يزيل الريب، ولم يكن في صدد إنكار الملكية لما يزيد عن الحاجة، ولا بصدد الوعظ والتزهيد بالدنيا إلى غير ذلك مما تقدم..

وسادساً وأخيراً: فإن أبا ذر كان يستشهد بقوله تعالى: **(يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَحْبَارِ وَالرُّهْبَانِ لَيَأْكُلُونَ أَمْوَالَ النَّاسِ بِالْبَاطِلِ وَيَصُدُّونَ عَنْ سَبِيلِ اللهِ وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا**

---

(١) شرح النهج للمعتزلي ج٣ ص٥٥ وج٨ ص٢٥٦ وانساب الأشراف ج٥ ص٥٣ والغدير عنهما.

(٢) مروج الذهب ج٢ ص٣٤٠ وأنساب الأشراف ج٥ ص٥٢ وشرح النهج للمعتزلي ج٣ ص٥٤ وج٨ ص٢٥٦.

يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ) (١).

وكان ينادي «رحمه الله» بهذه الآية في الشوارع والطرقات.. ومعنى هذه الآية: أنه تعالى يخاطب المسلمين، ويقول: إن المال الذي كان يأخذه الأحبار والرهبان هو أموال الكنائس والبيع، وما يهدى إليها، والكفارات المذكورة في التوراة وأشباهها، وهي أموال عامة، فكان الأحبار والرهبان يكنزونها لأنفسهم، ويجعلونها من أموالهم الخاصة وينفقونها على شهواتهم..

ثم أعطى سبحانه وتعالى قاعدة كلية، مفادها: أن كل من يفعل ذلك، سواء أكان من أهل الكتاب، أو من غيرهم، فإنه محكوم عليه بالهلاك والعذاب..

فالآية ناظرة إلى التصرف في أموال الناس، أي الأموال العامة، التي يجب صرفها في سبيل الله، المعبر عنها في الإسلام ببيت المال تارة وبمال الله أخرى. وليست ناظرة إلى الأموال الخاصة التي يملكها الشخص وتزيد عن حاجته، لأن ما يملكه الشخص ليس من أموال الناس بديهة كما أن تخصيص الأحبار والرهبان بالذكر في الآية دون غيرهم من سائر أغنياء اليهود والنصارى الذين يأكلون أموال الناس بالباطل وما أكثرهم.. ليس إلا لخصوصية فيهم، لأنهم هم الذين، كانت لهم الهيمنة والسيطرة آنئذٍ، وكانت الأموال العامة (لا الخاصة) تأتيهم

---

(١) الآية ٣٤ من سورة التوبة.

من الطرق الآنفة الذكر..

وحتى لو نوقش في دلالة الآية على ما ذكرناه.. فإن مما لا ريب فيه أن أبا ذر «رحمه الله» لم يفهم منها إلا ما ذكرناه؛ فإن كل ما قدمناه من كلماته ومواقفه يدل دلالة قاطعة على أنه «رحمه الله»، لم يفهم منها إلا الاستئثار بالفيء، ونهبهم بيت مال المسلمين..

والغريب في الأمر: أن نرى البعض كالفضل بن روزبهان وغيره يحاولون دعوى النسخ، ويقولون: إن مذهب عامة الصحابة والعلماء: أن آية تحريم كنز الذهب والفضة منسوخة بالزكاة، ومذهب أبي ذر أنها محكمة (١).

وقد أجاب المظفر عن ذلك: بأن هذا الكلام سخيف؛ إذ لا معنى لنسخ الآية بالزكاة لعدم التنافي بينهما؛ إذ يمكن أن تجب الزكاة مع الزائد كما يمكن أن تجب دون الزائد؛ لتعلقها بمال الفقير، أو يجب الزائد دون الزكاة؛ لعدم كون مال الغني زكوياً.. (٢).

خطط الأمويين في مواجهة أبي ذر:

وقد اتبع الحكام آنذاك أساليب متعددة لضرب أبي ذر، ولمواجهة الثورة التي بدأها «رحمه الله»، ونستطيع أن نشير هنا إلى ما يلي:

---

(١) راجع: دلائل الصدق ج٣ قسم١ ص١٧٧ وفتح القدير ج٢ في تفسير الآية. والكشاف ج٢ ص٢٦٦ و ٢٦٧.

(٢) راجع: دلائل الصدق ج٣ قسم١ ص١٨٠.

١ ـ إن جمع الناس على مصحف واحد، قد كان في نفس سنة استفحال الخلاف بين السلطة وبين أبي ذر في سنة ثلاثين[١].

ويلاحظ: أن عثمان قد أصر على حذف الواو من آية: **(وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ)**[٢] وهي نفس الآية التي كان أبو ذر يستشهد وينادي بها في الشوارع..

نعم.. أراد عثمان حذفها ليظهر: أن الآية خاصة بأهل الكتاب، ولا تعم المسلمين؛ لأن الواو إذا حذفت من قوله تعالى: **(وَالَّذِينَ)** أمكن أن تكون مرتبطة بما قبلها، وقد جيىء بها لبيان صفة للمذكورين في السابق وهم الأحبار والرهبان.

نعم.. لقد أصر عثمان على ذلك حتى لا تكون العبارة بمثابة قاعدة كلية، وحتى اضطر أبي بن كعب إلى التهديد باللجوء إلى القوة.

فعن علباء بن أحمر: أن عثمان بن عفان لما أراد أن يكتب المصاحف أرادوا أن يلقوا الواو التي في براءة **(وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ)** قال أبي: لتلحقنها أو لأضعن سيفي على عاتقي؛ فألحقوها[٣].

(١) راجع: الكامل لابن الاثير ج٣ ص١١١.

(٢) الآية ٣٤ من سورة التوبة.

(٣) الدر المنثور ج٣ ص٢٣٣ وقال: أخرجه ابن الضريس، والميزان ج٩

٢ ـ كما أننا نلاحظ: أن معاوية يصر ـ من جهته أيضاً «على تخصيص هذه الآية بأهل الكتاب، وذلك ليكون معذوراً» في إجرائه قاعدته المعروفة عنه: إن مال الله له؛ فلا حرج عليه أن يفعل في مال الله ما يشاء؛ فرد عليه الأحنف، وصعصعة (١)، وواجهوه بشكل سافر، لم يمكنه تحقيق ما كان يصبوا إلى تحقيقه.

وهذه القاعدة هي التي اختارها المأمون الذي عرضت عليه سيرة معاوية فرآه يأخذ المال من حقوقه ويضعه كيف يشاء.. (٢).

نعم.. لقد أصر معاوية على هذا، أصر أبو ذر على ذلك؛ ليمنع معاوية من التصرف ببيت مال المسلمين.. يقول زيد بن وهب: مررت على أبي ذر بالربذة؛ فقلت: ما أنزلك بهذه الأرض؟!

قال: كنا بالشام، فقرأت: (وَالَّذِينَ يَكْنِزُونَ الذَّهَبَ وَالْفِضَّةَ وَلَا

ص٢٥٦ عنه.

(١) النصائح الكافية ص١٠٣ و ١٠٦ عن ربيع الأبرار، وابن حجر، والمسعودي، ومروج الذهب ج٣ ص٤٣ وليراجع حياة الصحابة ج٢ ص ٧٩ ومجمع الزوائد ج٥ ص ٢٣٦ وإن كان الرواة قد زادو في الرواية ما يكذبه كل الشواهد والدلائل التاريخية، بل يكذبه نفس ما ذكره في حياة الصحابة ج٢ص٨٠ و ٨١ والحاكم في المستدرك ج٣ص٤٤٢ مما فعله بالحكم ابن عمرو الغفاري.

(٢) المحاسن والمساوئ للبيهقي ص٤٩٥ ط صادر والحياة السياسية للإمام الرضا «عليه السلام» ص١٨١ عنه.

يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ) [١]، فقال معاوية: ما هذه فينا، هذه في أهل الكتاب.

قلت أنا: إنها لفينا وفيهم.. [٢].

وهكذا.. فإن نفي أبي ذر إلى الربذة إذن قد كان بسبب إصراره على شمول هذه الآية للمسلمين أيضاً.

«ما عشت أراك الدهر عجباً».

ولكننا مع ذلك نجد العديد من العلماء يصرون على خلاف معاوية، وتأييد نظرية أبي ذر، فنجد القرطبي يصر على أن الآية تعم المسلمين، كما يقول أبو ذر، يقول القرطبي: «قال أبو ذر وغيره: المراد بها أهل الكتاب وغيرهم من المسلمين، وهو الصحيح، لأنه لو أراد أهل الكتاب خاصة لقال: ويكنزون بغير **(وَالَّذِينَ)**. فلما قال: **(وَالَّذِينَ)**، فقد استأنف معنى آخر يبين أنه عطف جملة على جملة،

---

(١) الآية ٣٤ من سورة التوبة.

(٢) صحيح البخاري في كتابي الزكاة والتفسير، وفتح القدير ج٢ ص٣٥٨ وشرح المعتزلي ج٨ ص٢٦١ وج٣ ص٥٣ وصفة الصفوة ج١ ص٥٩٦ وطبقات ابن سعد ج٤ قسم١ ص١٦٦ وتفسير القرآن العظيم ج٢ ص٣٥٢ والدر المنثور ج٣ ص٢٣٣ عن: ابن سعد، وابن ابي شيبة، والبخاري، وابن أبي حاتم، وأبي الشيخ وابن مردويه والغدير ج٨ ص٢٩٥ عن البخاري، والميزان ج٩ ص٢٥٧ عن الدر المنثور وفتح الباري ج١ ص١٤٨ وراجع البداية والنهاية ج٧ ص١٥٥.

فالذين يكنزون، كلام مستأنف وهو رفع على الإبتداء..» (١).

ووافق أبا ذر أيضاً: «ابن عباس، فقال: إنها عامة» (٢).

وقال الشوكاني: «والأولى حمل الآية على عموم اللفظ، فهو أوسع من ذلك» (٣).

بل نجد البعض يتشدد في ذلك أكثر ويقول: إن المراد بها المسلمون الكانزون غير المنفقين، كما عن السدي (٤).

كما واستنسبه الآلوسي، ليناسب قوله تعالى: **﴿وَلَا يُنْفِقُونَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَبَشِّرْهُمْ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾** (٥) » (٦).

وجوز إرادة المسلمين الكانزين غير المنفقين، الزمخشري والبيضاوي (٧) إلى غير ذلك مما لا مجال لتتبعه..

مع أن هؤلاء كانوا أكثر تطرفاً من أبي ذر في تفسيرهم للآية، إلا أننا لم نجد أحداً وصمهم بالاشتراكية، أو اتهمهم بالشيوعية، ولا

---

(١) الجامع لأحكام القرآن ج٨ ص١٢٣ والغدير عنه.

(٢) تفسير القرآن العظيم ج٢ ص٣٥٢.

(٣) فتح القدير ج٢ ص٣٥٦.

(٤) الدر المنثور ج٣ ص٢٣٢ عن ابن أبي حاتم، وتفسير القرآن العظيم ج٢ ص٣٥٢ و الجامع لأحكام القرآن ج٢ ص١٢٣ والغدير عنه.

(٥) الآية ٣٤ من سورة التوبة.

(٦) الغدير ج٨ ص٣٧٤ عن روح البيان ج١٠ ص٨٧.

(٧) الكشاف ج٢ ص٢٦٦ والغدير ج٨ عنه وعن البيضاوي ج١ ص٤٩٩.

احتاجوا إلى من يؤول أقوالهم، ولا إلى من يفسرتقريب الأحرف ويوجه مواقفهم وأفعالهم!!..

٣ ـ أسلوب الإقناع بالكف عما ينادي به، ولأجل ذلك نجد معاوية يرسل إليه وهو في الشام من يقنعه بذلك.

فقد كان أبو ذر يغلظ لمعاوية؛ فشكاه إلى عبادة بن الصامت، وإلى أبي الدرداء وإلى عمرو بن العاص، وأم حرام، فقال: إنكم قد صحبتم كما صحب، ورأيتم كما رأى، فإن رأيتم أن تكلموه، ثم أرسل إلى أبي ذر فجاء؛ فكلموه.

فقال: أما أنت يا أبا الوليد الخ.. الرواية التي تذكر نصحيته لهم، حتى قال عبادة بن الصامت: «لا جرم لا جلست مثل هذا المجلس أبداً» (١).

٤ ـ اتباع أسلوب التهديد والوعيد، بالفقر، والجوع، والقتال والفناء لأبي ذر؛ فقد روى سفيان بن عينية، من طريق أبي ذر، قال: إن بني أمية تهددني بالفقر، والقتل، ولبطن الأرض أحب إلي من ظهرها، وللفقر أحب إلي من الغنى.

فقال له رجل: يا أبا ذر، ما لك، إذا جلست إلى قوم قاموا وتركوك؟!

---

(١) مسند أحمد ج٥ ص١٤٧.

قال: إني أنهاهم عن الكنوز (١).

وقيامهم عنه إنما هو لنهي عثمان الناس عن مجالسته «رحمه الله».

فلماذا اختص بنو أمية بتهديده بالقتل، والجوع، من دون سائر الأغنياء لو كان ـ حقاً ـ ينكر كل الغنى؟!

إن الحقيقة هي كما يقول الأميني «رحمه الله»: أن بني أمية هم الذين كانوا يخضمون مال الله خضم الإبل نبتة الربيع، على حسب تعبير علي «عليه السلام» (٢).

وهم الذين عناهم يزيد بن قيس الأرحبي بقوله في صفين: «يحدث، أحدهم في مجلسه بذيت وذيت، ويأخذ مال الله، ويقول: لا إثم علي فيه، كأنما أعطي تراثه من أبيه، كيف؟! إنما هو مال الله أفاءه الله علينا بأسيافنا وأرماحنا»؟! (٣).

..فبنوا أمية وحدهم هم المعنيون بكلام أبي ذر «رحمه الله»

---

(١) حلية الأولياء ج١ ص١٦٢ ومسند أحمد ج٥ ص١٦٤ والغدير ج٨ ص٣٢١ عنه وعن تهديدهم إياه بالقتل راجع: الكامل لابن الأثير ج٣ ص١١٣ و ١١٤ وشرح النهج للمعتزلي الحنفي ج٣ ص٥٦ وغيره.

(٢) نهج البلاغة في الخطبة الشقشقية.

(٣) شرح النهج للمعتزلي الحنفي ج٥ ص١٩٤، وتاريخ الأمم والملوك ج٣ ص١٢ والكامل لابن الأثير ج٣ ص٢٩٨ والغدير ج٨ ص٣٤٤. والنص للمعتزلي الحنفي.

ومواقفه، دون غيرهم.

٥ ـ محاولة نبذه إجتماعياً، ومنع الناس من الاتصال به، أو الاقتراب منه؛ فعن الأحنف بن قيس، قال: «كنت بالمدينة؛ فإذا أنا برجل يفر الناس منه حين يرونه.

قال: قلت: من أنت؟!

قال: أبو ذر.. الخ..» (١).

وقد أشرنا إلى ذلك فيما تقدم تحت رقم ٤ فراجع..

٦ ـ ثم تعرض أبو ذر للنفي إلى الشام (٢). كأسلوب من أساليب الضغط عليه، علّه يستسلم، أو يمل، ولكن فألهم قد خاب، فإن ذلك زاده صلابة في دينه، وإيماناً بحقّية موقفه..

٧ ـ من أسلوبهم في مواجهة الخطر الذي كان يتهددهم من قِبَل أبي ذر محاولة استدراج أبي ذر، ليقبل بعض المال، وليتسنى لهم فضحه أمام الملاء على اعتبار أنه رجل لا ينسجم قوله مع فعله..

والظاهر: أن هذا كان قبل استفحال الأمر بينه وبين معاوية والهيئة الحاكمة..

وقبل قطعهم عطاءه، قال ابن كثير، وابن الأثير، وأبو الهلال

---

(١) راجع مسند أحمد ج٥ ص١٦٤ و ١٦٧.

(٢) شرح النهج للمعتزلي الحنفي ج٨ ص٢٥٥ و ٢٥٦ ومسند أحمد ج٥ ص١٥٦ و ١٤٤ و ١٧٨ ومصادر ذلك لا تكاد تحصى كثرة.

العسكري: «وقد اختبره معاوية «رض» وهو عنده في الشام، هل يوافق عمله قوله؛ فبعث إليه في جنح الليل بألف دينار.

ففرقها من يومه، ثم بعث إليه الذي أتاه بها، فقال: إن معاوية إنما بعثني إلى غيرك فأخطأت، فهات الذهب.

فقال: ويحك، إنها خرجت، ولكن إذا جاء مالي حاسبناك به..

وأضاف ابن الأثير، وأبو هلال العسكري، قوله: فلما رأى معاوية أن فعله يصدق قوله، كتب إلى عثمان: إن أبا ذر قد ضيق علي الخ..»(١).

وعثمان نفسه، قد أرسل إلى أبي ذر «ببصرة فيها نفقة على يد عبد له، وقال: إن قبلها فأنت حر.

فأتاه بها، فلم يقبلها، فقال: اقبلها يرحمك الله؛ فإن فيها عتقي.

فقال: إن كان فيها عتقك ففيها رقي. وأبى أن يقبلها»(٢).

٨ ـ ثم قطع الحكام الأمويون عطاء أبي ذر في محاولة منهم للضغط الاقتصادي عليه علّه يستسلم ويلين عملاً بمنطق: «جوع (...) يتبعك» فلم تنجح المحاولة ولم يستسلم أبو ذر، بل صعد حملته الإعلامية ضد جشعهم واستئثارهم؛ فكان لهم معه أسلوب آخر..

---

(١) تفسير القرآن العظيم ج٢ ص٣٥٢ والكامل لابن الأثير ج٣ ص١١٤ و ١١٥ والأوائل ج١ ص٢٧٧.

(٢) لباب الآداب ص٣٠٥.

٩ ـ وهذا الأسلوب الآخر هو معاودة الإغراء بالمال، بعد أن ذاق مس الحاجة والجوع.

قال البلاذري، والمعتزلي: «وكان أبو ذر ينكر على معاوية أشياء يفعلها، فبعث إليه معاوية ثلاثمائة دينار، فقال: إن كانت هذه من عطائي الذي حرمتمونيه عامي هذا قبلتها، وإن كانت صلة فلا حاجة لي فيها» (١).

فلما لم يفلح معاوية قام أحد أعوانه بمحاولة مماثلة فأرسل إليه حبيب بن مسلمة بثلاثماءة دينار فرفضها أيضاً (٢).

كما أنه لما صار أبو ذر بالربذة أيضاً «ذهب إليه حبيب بن مسلمة وحاول أن يعطيه مالاً فرفض أيضاً» (٣).

وقيل له: ألا تتخذ ضيعة، كما اتخذ فلان وفلان؟!

فقال: وما أصنع بأن أكون الخ.. (٤).

وحبيب هذا هو الذي نبه معاوية إلى الخطر المحدق به من قبل

---

(١) أنساب الأشراف ج٥ ص٥٣ وشرح النهج للمعتزلي ج٣ ص٥٤ و ٥٥ وج٨ ص٢٥٦ والغدير ج٨ ص٢٩٣ عنهما.

(٢) أنساب الأشراف ج٥ ص٥٣ وصفة الصفوة ج١ ص٥٩٥ والدر المنثور ج٣ ص٢٣٤ عن أحمد في الزهد، والميزان ج٩ ص٢٥٧ عنه. وحلية الأولياء ج١ ص١٦١.

(٣) أنساب الأشراف ج٥ ص٥٣ و ٥٤ وراجع حلية الأولياء ج١ ص ١٦٢.

(٤) حلية الأولياء ج١ ص١٦٣.

أبي ذر، وأنه قد أفسد عليه الشام (١).

وعدا عن ذلك.. فإن معاوية وحبيب بن مسلمة ربما كانا يهدفان، من وراء هذه العطايا إلى أنه لا يخلو الأمر:

إما أن يسكت أبو ذر، فهو المطلوب والمراد..

وأما أن لا يسكت، فيصير لهما ذريعة قوية لتعرية أبي ذر، وفضحه، حتى لا يبقى لكلامه ولا لمواقفهم منه أية قيمة أو أثر يذكر.

ولكن أبا ذر قد رفض كل ذلك.. وكيف لا يرفض، وهو الذي عندما سأله الأحنف عن هذا العطاء أجابه بقوله: خذه فإن فيه اليوم معونة، فإذا كان ثمناً لدينك فدعه.. (٢).

بل إن عثمان نفسه بعد أن فعل بأبي ذر ما فعل، قد كرر نفس المحاولة، من أجل نفس ذلك الهدف.. حيث أرسل إلى أبي ذر مائتي دينار مع موليين له.

فقال أبو ذر: «هل أعطى أحداً من المسلمين مثل ما أعطاني»؟

قالا: لا.

فردّها، وقال لهما: أعلماه أني لا حاجة لي فيها، ولا فيما عنده،

---

(١) شرح النهج للمعتزلي ج٣ ص٥٥ وج٨ ص٢٥٧ والغدير ج٨ ص٣٠٤ وأنساب الأشراف ج٥ ص٥٣.

(٢) سنن البيهقي ج٦ ص٣٥٩ ومسند أحمد ج٥ ص١٦٩ و ١٦٧.

حتى ألقى الله ربي، فيكون هو الحاكم فيما بيني وبينه..» (١).

١٠ ـ ثم كانت إعادة أبي ذر من الشام إلى المدينة على أخشن مركب، وقد تسلخ لحم فخذيه. كما أن عثمان حظر على الناس: أن يقاعدوا أبا ذر أو يكلموه (٢).

وهذا أسلوب آخر للضغط على ذلك الصحابي الجليل، انتهى بالفشل المزري والمهين.. فكان بعد ذلك:

١١ ـ النفي إلى الربذة ذلك المكان الصعب، الذي كان يكرهه أبو ذر من كل قلبه، وعمل أبو ذر بوصية النبي «صلى الله عليه وآله» له بأن يصبر حتى يلقاه، فصبر على الشدائد، وكافح الصعوبات وتحمل كل هذه الإهانات القاسية، ولم يتنازل عن مبدئه، ولم يساوم على دينه قيد شعرة، ولكنه لم يلجأ إلى حمل السيف والقتال؛ لأن النبي الأعظم «صلى الله عليه وآله» الذي كان يعرف أن قتله لا يجدي، كان يعرف أن الصبر حتى يلقاه خير من ذلك على حد تعبيره «صلى الله عليه وآله».. فالنبي «صلى الله عليه وآله» يؤيد موقف أبي ذر من الحكام، ولا يمانع في أن يعلن رأيه في مخالفاتهم تلك.. ولكنه يرشد أبا ذر إلى أن هذا الإعلان لا يجب أن يتطور إلى القتال؛ لأن ذلك ربما يضر بهدف أبي ذر الأسمى، ومبدئه الأعلى.. أو على الأقل لن يكون له نفع

---

(١) قاموس الرجال ج٢ ص٤٤٨ و ٤٤٩ باختصار

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج٣ ص٥٧ وج٨ ص ٢٥٩ عن الواقدي.

يذكر.

نعم.. لقد تحمل أبو ذر مشاق النفي إلى الربذة أبغض الأمكنة إليه، وأشدها صعوبة عليه.. ولكنهم لم يتركوه، بل لحقوه إلا هناك، كما تقدم من فعل حبيب بن مسلمة، ومحاولة إغرائه بالمال؛ للأهداف المتقدمة.

١٢ ـ كما أنهم حينما نفوه إلى الربذة: «أخرج معاوية إليه أهله.

فخرجوا، ومعهم جراب مثقل يد الرجل، فقال: انظروا إلى هذا الذي يزهّد في الدنيا ما عنده!

فقالت امرأته: والله، ما هو دينار ولا درهم، ولكنها فلوس، كان إذا خرج عطاؤه ابتاع منه فلوساً لحوائجنا..» (١).

وأخيراً.. وبعد تلك الجولة الطويلة في قضية أبي ذر، فإنه يتضح مصداق قول علي والحسين «عليهما السلام»، وعمار له: وإنهم خافوه على دنياهم، وخافهم على دينه، أو ما في معناه (٢).

ويعرف أيضاً: سر التأييد المطلق من قبل علي والحسين «عليهما السلام»، وعمار لأبي ذر «رحمه الله» وموقفهم القوي معه وإلى جانبه.

ويعرف كذلك: لماذا كان النفي من بلد إلى بلد؟! ولماذا كان

---

(١) الكامل لابن الأثير ج٣ ص١١٥ و ١١٦.

(٢) شرح النهج للمعتزلي ج٨ ص٣٥٣ والغدير ج٨ ص٣٠١ عنه.

التهديد بالقتل وبالفقر؟! ولماذا الرشوة؟! ولماذا كان قطع العطاء؟! إلى غير ذلك..

وأيضاً يعرف: كيف أفسد الشام عليهم؟! (١). ولماذا كانت خشيتهم على المدينة»؟! (٢).

نعم.. إن كل ذلك يتضح.. ولا يبقى مجال للإصغاء إلى قول لجنة الفتوى في الأزهر وغيرها ممن تقدم..

من أن أبا ذر، إنما كان ينكر على الناس تملكهم فوق حاجتهم.. أو أنه كان يوجب إنفاق ذلك، أو أنه كان يوجب الإنفاق في السبل الواجبة غير الزكاة.. أو أنه كان يدعو إلى الزهد في الدنيا إلى آخر ما تقدم..

رأي عمر في الأموال:

والحقيقة هي: أن ما نسب إلى أبي ذر، من إيجابه إنفاق كل ما زاد عن الحاجة، والذي قلنا إن نسبته إليه لا تصح.. هو نفس قول عمر بن الخطاب، الذي لم يوفق إلى تطبيقه، ورأيه الذي لم يخرج إلى حيز التنفيذ.

---

(١) راجع طبقات ابن سعد ج٤ ص١٦٨ وشرح النهج للمعتزلي ج٨ ص٢٥٩ و ٢٦٠ عن الواقدي وج٣ ص٥٦ واليعقوبي ج٢ ص١٧٢ والغدير ج٨ ص٢٩٨ و ٢٩٧ و ٣٠٠ و ٣٠٦ عنه، وعن عمدة القاري ج٤ ص٢٩١.

(٢) فتح الباري ج٣ ص٢١٣ والغدير ج٨ ص٢٩٥ عنه.

قال الرفاعي: «..حرم عمر بن الخطاب على المسلمين اقتناء الصنايع والزراعة، لأن أرزاقهم، وأرزاق عيالهم، وما يملكون من عبيد وأموال، كل ذلك يدفعه إليهم من بيت المال؛ فما لهم إلى اقتناء الماء حاجة..» (١).

بل لقد ورد عنه بسند وصفه ابن حزم بأنه في غاية الصحة، والجلالة، قوله: «لو استقبلت من أمري ما استدبرت، لأخذت فضول أموال الأغنياء؛ فقسمتها على فقراء المهاجرين» (٢).

وليلاحظ تخصيصه ذلك بأولاد المهاجرين، دون أولاد الأنصار، الذين بدأ تجاهلهم وإهمالهم، بل تفضيل غيرهم، والتجني عليهم ـ بدأ ـ منذ وفاة الرسول الأعظم «صلى الله عليه وآله» لأسباب لا تخفى أهمها:

١ ـ أثرهم في الإسلام وضربهم لقريش في بدر وغيرها، الأمر الذي لم تستطع قريش رغم إظهارها الإسلام أن تغض النظر أو أن تتغاضى عنه.

٢ ـ وكذا مناصرتهم وميلهم لأمير المؤمنين «عليه السلام»، منذ قضية السقيفة.

---

(١) عصر المأمون ج١ ص٢ والغدير عنه.

(٢) الغدير ج٨ ص٣٧٥ عن المحلى لابن حزم ج٦ ص١٥٨ وتاريخ الأمم والملوك ج٥ ص٣٣.

٣ ـ ثم هناك موقفهم في قضية سعد بن عبادة.. وغير ذلك من أمور..

ملاحظات أخيرة لبعض الأعلام:

وللعلامة المحقق السيد مهدي الروحاني «رحمه الله» في المقام ملاحظات؛ لا بأس بالإشارة إليها هنا مع إضافات هامة حسبما يقتضيه المقام. والملاحظات هي:

أولاً: إن واقع القضية هو: أن الأمويين لم يستطيعوا أن يقبلوا أبداً: أن المال مال الله، ويجب إنفاقه على عباد الله، وفي سبيل الله، بل كانوا يرون أن ما في بيت المال ملك لهم. ولهم فقط. ونستدل على ذلك:

١ ـ بما ورد: من أنه لما قتل عثمان أرسل علي «عليه السلام» فأخذ ما كان في داره من السلاح، وإبلاً من إبل الصدقة، ورده إلى بيت المال، فقال الوليد بن عقبة أبياتاً منها:

بني هاشم ردوا سلاح ابن أختكم ... ولا تنبهوه لا تحل مناهبه

بني هاشم كيف الهوادة بيننا ... وعند علي سيفه ونجائبه

بني هاشم كيف التودد بيننا ... وتبـر ابـن أروى عنـدكم وجوائبه

ومنها عند أبي الفرج:

بني هاشم لا تعجلوا بإقادة، ... سواء علينا قاتلوه وسالبه.

فقد يجبر العظم الكسير وينبري لـــذي الحـــق يومـــاً حقـــه فيطالبه(١)

وقال المفيد: «..وقد ذكر الناس في هذه الأدراع والنجائب: أنها من الفيء الذي يستحقه المسلمون؛ فغلب عليها عثمان، واصطفاها لنفسه؛ فلما بايع الناس علياً انتزعها «عليه السلام» من موضعها؛ ليجعلها في مستحقيها»(٢).

٢ ـ ويدل على ذلك أيضاً: قول سعيد بن العاصي: السواد بستان لقريش. فجرى بينه وبين صلحاء الكوفة ما جرى من اعتراضهم عليه؛ فانتصر عثمان، والأمويون له. وكان لذلك مضاعفات ليس هنا محل ذكرها..(٣).

٣ ـ ويدل عليه أيضاً: قول معاوية المتقدم: إن مال الله لهم، والأرض أرضهم، فاعترض عليه صعصعة تارة، والأحنف أخرى.

٤ ـ وكان ابن برصاء الليثي من جلساء مروان بن الحكم ومحدثيه، وكان يسمر معه. فذكروا عند مروان الفيء، فقالوا: مال الله. وقد بين الله قسمه، فوضعه عمر مواضعه!!

---

(١) راع كتاب: الجمل للشيخ المفيد ص١١٢ والأغاني لأبي الفرج ج٤ ص١٧٦ و ١٧٥ و ١٨٨ و ١٨٩ ونسب قريش لمصعب الزبيري ص١٣٩ و ١٤٠.

(٢) كتاب الجمل للشيخ المفيد ص١١٦.

(٣) راجع الغدير ج٩ ص٣١ و ٣٢ فإنه قد ذكر لذلك العديد من المصادر.

فقال مروان: المال مال أمير المؤمنين معاوية، يقسمه فيمن يشاء، ويمنعه ممن يشاء، وما أمضى فيه من شيء فهو مصيب فيه!! الحديث.. (١).

وثانياً: إن هؤلاء الغيورين على الخليفة الثالث، وعلى معاوية، والأمويين، والذين وصموا أبا ذر من أجل ذلك بالشيوعية تارة وبالاشتراكية أخرى، وجعلوه مخالفاً لما ثبت ضرورة من الدين ثالثة ـ إن هؤلاء ـ قد ابتلوا بنفس ما وصموه به، حتى لقد دخلت الشيوعية إلى نفس الأزهر ـ صاحب لجنة الفتوى الحاكمة على أبي ذر ـ وفي دوائر الأوقاف في مصر (كما يقول صلاح الدين المنجد في كتابه: بلشفه الإسلام) بل إن ثمة ما هو أعظم من ذلك وأدهى.. حيث نجد شيخ الأزهر عبد الحليم محمود يذهب نفسه لاستقبال الزعيم الشيوعي، ألكسي كوسيغين، رئيس وزراء الإتحاد السوفياتي، في مطار القاهرة، ولا من يرد ولا من يسمع..

وثالثاً: إنه يقول: إن حقيقة الأمر هي: أنه بعد أن دخلت خلافه عثمان في جملة عقائد بعض الفرق، ورأى أصحابها ما فعله الخليفة بأبي ذر الصحابي العظيم، لم يكن لهم، مناص إلا أن ضحوا بأبي ذر من أجل الحفاظ والإبقاء على عثمان، فنسبوا إليه ما نسبوا مما لا يشك

---

(١) نسب قريش لمصعب الزبيري، وتهذيب تاريخ ابن عساكر ج٤ ص٤٢٢ بتصرف. ونقله المعلق على نسب قريش عن: الأغاني ج٤ ص١٨٦ ـ ١٨٧ وعن الطبري ج٢ ص٢٧٨ وعن الإصابة.

بفساده أحد.

خاتمة واعتذار:

وبعد.. فقد كانت تلك دراسة موجزة عن حقيقة رأي أبي ذر في الأموال وقد رأينا: أنه لم يكن له رأي يخالف ما عليه جمهور الصحابة، وتنطق به ضرورة الإسلام، والقرآن... وإن كل ما ينسب إليه من آراء تخالف رأي الإسلام، والقرآن ما هو إلا محض افتراء وكذب، لا حقيقة له، ولا واقع وراءه.. وإنما نسبة ذلك إلى غيره أحق وأولى،وأبين وأظهر...

وإنني إذ أعتذر للقارئ الكريم عن كل هفوة أو تقصير... فإنني أعتز باهتمامه بمطالعة ما كتبت ومتابعته..

ومن الله نستمد العون والقوة، وهو الموفق والمسدد.

٢٥/٢/١٤٠٠هـ

جعفر مرتضى العاملي